



الرئيسية كلمة الشيخ عن الموقع الفتاوى للاتصال

بحث في الفتاوى



التعقيب على فتوى الدكتور القره داغي في مسألة القرض السكاني في بغداد

٢٠١٠-٠٥-٣٠

الفتوى صادرة من الدكتور القرداغي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، و:

وبعد:

فقد وردنا سؤال من بعض أهل العلم والفضل في العراق ممن يوثق بهم الناس والضرورات الملحة للمواطنين وذلك من خلال رسالة مطولة موجهة إهم المصانع، وقد ساءت الرسالة مجموعة من المبررات والأحوال والظروف الاس أكدوا الحاجة الماسة لأهل المنطقة للبناء، ونحوه.

وبناء على الحثيات التي ذكروها، فقد أفتينا بما يلي:

إن مما لا شك فيه أن الربا محرم بالكتاب والسنة والإجماع، وأن القروض محرمة، وتدخّل في ربا النسينة حسب قرارات الجامع الفقهية، بدءاً بمجمع الب الشريف، ومجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي، ومجمع ا

الرئيسية

كلمة سماحة الشيخ

السيرة الذاتية و العلمية

ركن الفتاوى

خطب و دروس

أخبار

معرض الصور

عن الموقع

دفتر الزوار

للاتصال بنا

أرسل سؤالك

٢

١٣٤



الإسلامي... إلخ.

ولذلك فإن القرض بفائدة لا تجيزه الحاجة؛ وإنما الذي يجيزه هو الضرر الضرورة في نظر المحققين من العلماء سلفاً وخلفاً تتسع دائرتها للضروريات الفردية، وأن الحاجيات العامة تتزل منزلة الضرورات الفردية، وقد صرح بذلك إمام الحرمين حيث ذكر أن الحاجة العامة تتزل منزلة الضرورة الخاصة، حيث كانت كالضرورة فتغلب فيها الضرورة الحقيقية، ومثله قال الزركشي في المنته الحرمین، والسيوطي في الأشباه ص ٨٨، وابن نجيم في الأشباه مع شرحها غمز

و بناء على ذلك فإننا نرى أن الحفاظ على الهوية ضرورة تتعلق بكلية الكليات.

ومن المعلوم أن أهم أسباب مشروعية الجهاد هو دفع الفتنة، كما قال **ويكون الدين لله** سورة البقرة/ الآية ١٩٣، وبين القرآن الكريم أن **(والفتنة أ** ٢١٧، والمراد بالفتنة هو الابتلاء بسبب الدين ويدخل فيها ما يسمى القتل

بناء على ما سبق فإننا نقول: يجوز لهؤلاء أن يأخذوا هذه القروض من الدولة

١. أن لا يكون لدى المقرض مال كاف لبناء أرضه وتعمير مسكنه.

٢. أن لا يكون هناك بديل شرعي آخر، مثل توافر البنوك الإسلامية

٣. إن هذه الفتوى قائمة على أن الربا حرام وأن سبب السماح مبني الحاجة العامة وبالتالي فما دامت الفتنة قائمة وحالة التبرص بالآخر حاضرة، أو الحاجة العامة تزول الفتوى، ومن المعلوم أن هذه الفتوى تدخل ضمن قاع بد من ملاحظة الظرف الذي يعيشه الآن أهل المنطقة ومراعاة ملبساته؛ فإذا أما الحالات الفردية فحكمها كالاتي:

١. لأهل المختطف المهدد بالقتل إذا لم يجدوا مخلصاً ولا ملجأً لتحصيل لهم الاقتراض بفائدة لأجل الحفاظ على كلية النفس.

٢. المريض والجريح إن كانا مهتدين بالموت أو التلف أو نحوهما ولا يج اقتراض بفائدة؛ لأن ذلك داخل في حال الضرورة للحفاظ على كلية النفس

٣. الأشخاص الذين لا يجدون مأوى ولا سكناً وهم مهتدون في دينهم إن بلغوا مرحلة الضرورة الشرعية التي يقدرها المفتي مع المستفتي عند عرض الحكومة بالفائدة ما داموا لا يجدون حيلة ولا يهتدون سبيلاً يخرجهم من هذه

ومن المعلوم أن تقدير الضرورة الفردية، والحاجة العامة المعتبرة يخضع إ

هذا والله أعلم بالصواب وهو الهادي إلى الصو

أ.د. علي محيي لدين القره داغي

تعقيب الشيخ عبد الملك السعدي على فتوى الدكتور

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله، وعلى آله
هداه.

أما بعد:

فقد اطّلت على ورقة تحمل فتوى صادرة من فضيلة الشيخ الأستاذ
الاستقراض من المصرف العقاري في العراق.

وقد استغلت من قبل ضعفاء النفوس وعديمي الاكتراث بالدين، فآ
العقاري لبناء دورهم بحجة الضرورة أو الحاجة الماسة.

وقبل أن أوضّح ذلك أود أن أقول: إن الدكتور علياً من العلماء الأ
في الفتوى والإجابة، ولا سيما في الأمور المالية والمصرفية.

وما ورد في ورقته من ضوابط وشروط نقول بما لو تحققت فعلا على

فهذا الاستلاف أو الاستقراض لم يفكر به العراق سابقا إلا بعد أن
الموظف ما يساوي مائة راتب من مبلغ راتبه، فأخذ البعض يرى أن عدم
فرصة يستفيد منها من يستبيح الربا ويحرم منها من يرى تحريمه.

لذا كثر الادعاء بالضرورة أو الحاجة الشديدة ليبرر لنفسه الخوض في
من الله ورسوله، وأنّ فيه سبعين حوبا أقله أن يزي بأمه.

وإلى القارئ التفصيل الآتي:

١. إن إصدار مثل هذه الفتوى تفسح المجال أمام من لا دقة له بفهم
ضوابط وشروط ولا تخدم المواطن العراقي في مثل هذه الظروف والتي كان
الحرص على عدم فقدان التوازن السكاني بين العراقيين في مدينة بغداد.

لأن من يستبيح الربا سيستفيد منها ببناء دار لسكانها فيها، ولا يستأ
الاقتراض.

وأنا أرى أنّ هذه الورقة لا تحقق التوازن؛ لأن من يستبيح الاستقراء بأي وسيلة كانت سوف يتغلب على من لا يستقرض؛ لأنه يمكنه الحصول ومن يتورع لا يحصل على تلك الأموال لذا ستكون الغلبة للأول دون الثاني

ولعل هذه الفتوى ستدفع الأول إلى مضاعفة الجهود لشراء الأملاك لتحقيق هدف الاستحواذ على المدينة وإبعاد الآخرين عنها بالترحيل والإقصاء

٢. إن منطوق الفتوى تبيح الاستقراض لكل سكان العراق في كل ما يحشى فيها فقدان التوازن السكاني كالنجف و كربلاء وأربيل والأنبار ونحوه

٣. إن الضرورة في السكن تندفع بأيسر التكاليف في البناء وليست بالمسلح وأبواب الساج والموزاتييك والسيراميك ونحو ذلك، ومن يبني من أجل هذا يُعدّ من الضرورة، مع أنّها تندفع بالبناء بالحصص والحجر والتسقيف بالهبال بالأسمنت فقط؟!!

٤. إن ما جاء في الفتوى هي أمور شرعية وشروط فقهية، ولكن يا يفسرها لصالحه ويطبقها على حالته دون ورع وخوف من الله تعالى مع أن الضوابط والشروط.

وهذا ما حصل فعلاً حيث أشيع أنّ الشيخ القره داغي أفتى بحل الآدم والشيخ يعرف أنّها ستُستغل لذلك من قبل ضعفاء النفوس.

وقد حدث ذلك معي أن أصدرت ضوابط لجواز الانتخابات وتحريمه للانتخابات لأنه يرى انطباق الضوابط على انتخابه، وتختلف الأقل لأنه لا يولا شك أنّ ضرر الربا أشد خطراً من ضرر الانتخابات.

وما تفضل به الشيخ القرداغي قد ينطبق على أهل المخطوف أو المريض على بناء المساكن، إلا إذا لم يجد المواطن ما يسكن فيه مُلكاً أو أجرة إلا أدم وسواء كان يسكن في بغداد أم مدينة أخرى مع أن الحالة لم تصل إلى مثل ذلك

٥. أرجو من فضيلة الأخ الفاضل إصدار بيان يحذر من التلاعب في وعدم المغالطة في تطبيقها لأجل أن يقطع الطريق أمام من يحرفون الكلم عن رغباتهم وأهوائهم.

٦. كما اقترح عليه إن أراد بقاء التوازن في العاصمة أن يصدر هو بيع الملاكين أراضيهم ومساكنهم في بغداد ويشمل التحريم جميع المذاهب والراهنة لتبقى واحة غنّاء لجميع العراقيين دون استحواذ من البعض عليها ومنها أو التهجير القسري لسكانها جميعاً وبأي وسيلة يراها.

٧. يُوجّه نصيحة لولاة الأمر في العراق برفع الربا عن الشعب الذي الخدمات العامة لهم، فإن الأموال هي أموالهم لا أموال الحكومة، فهم أحق

يجعل العقاري من فرعين فرع ربوي وآخر يتعامل بالبيع بالمراجحة كما هو ا
المجاورة والمواطن يكون بالخيار.

والله ولي التوفيق

أ.د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي

١٠/جمادي الآخرة/١٤٣١هـ — ٢٤/٥/٢٠١٠م

اضغط هنا لقراءة فتوى الشيخ عبد الملك السعدي السابقة في هذه المسألة

عدد المشاهدات [١٢٤]

السابقة >



أي شيء منشور في المواقع الأخرى و غير منشور في الموقع لا يُعتمد عليه و لا تصح نسبته للشيخ إلا بموافقة ه
حقوق الموقع محفوظة و لا يصح النقل الا بموافقة خطية من إدارة الموقع أو الإشارة الى المصدر.

DEVELOPMENT BY
Jordan Tek